من المرفوع والموقوف اخص من الاثر مطلقا والاثر
اعم مطلقا والله اعلم ولو كان مرفوعا اليك لكنت لي
على رغم عذا الي ترق وتعدل قيل المرفوع ما اضيف
الي النبي صلي الله عليه وسلم وقيل ما اخبر به الصحابي عن
عن قول النبي صلي الله عليه وسلم او فعله وقال شيخنا في شرح
المرفوع ما اضيف الي النبي صلي الله عليه وسلم من قول او فعل
قلت او تقرير او وصف فيدا واضيف الي زمانه مثال
القول انما الاعمال بالنيات ونحوه ومثال الفعل رجم النبي
صلي الله عليه وسلم يهوديين زنيا سعي النبي صلي الله عل
وسلم فيحج قال شيخنا في المثال الاول والثاني مسابلة
قلت لصدقه بالاثر والله اعلم وعذا عدولي منكرا اسيغه
وزور وتدليس يرد وبهذا المنكر ما انفرد به من لم يبلغ في
الفقه والاتقان ما تحتمل معه تفرده قلت ليس هذا منه
والله اعلم قيل لخو حديث ابي زكين يحيى بن محمد ابن قيس
عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها

ان رسول الله

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر
فان الشيطان اذا راي ذلك غاظه وقال عاش ابن ادم
حتي اكل الحديد بالحلق تفرد به ابو زكين وهو شيخ صالح
اخرج له مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من تحتمل
معه تفرده بل تكلم فيه ابن معين وغيره والتدليس اقسام
تدليس الاسناد وهو قسمان احدها ان يروي عمن لقيه
ما لم يسمع منه موهما سماعه والثاني ويقال له تدليس
التسوية وهو ان سقط من الاسناد ضعيفا او صغيرا
او يصل الاسناد بعضه ببعض وتدليس الشيوخ وهو
ان يذكر شيخه بما لا يعرف به قال وتدليس غير مذموم
وهو ان يسقط ثقة سمعه منه قلت ويعرف ذلك
كتدليس ابن عيينة قال حافظ العصر ابو الفضل العسقلاني
وفي حكم ثبت عنه التدليس اذا كان عدلا ان لا يقبل
منه الا ما صرح فيه بالتحديث علي الاصح انتهي قلت
وعندي ان لا يقبل الثاني وان صرح فيه بالتحديث

Cataloging Sarajevo University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)